

إذا رؤي هلال رمضان في بلد هل يلزم الصيام أهل البلد المجاور

له؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يسأل أخونا سؤال آخر فيقول هل يجوز صيام رمضان بالخبر دائماً لأهل بلد من بلد آخر حيث أنهم لا يرون الهلال إلا في اليوم الثاني بالنسبة للبلد المجاور لهم. يوجهون حول هذه القضية جزاكم الله خيراً. قولوا صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#) حصرروا لرؤيتها أو هي لرؤيتها فإنه غم عليكم فاقدروا له. وفي رواية فاكملوا عدة شعبان ثلاثة أيام فما واجب صلوات الله عليه وسلم والصيام بأحد أمرين أباً بروءة الهلال وأما باكمال عدة شعبان ثلاثة أيام والرؤبة يكفي فيها شخص - [00:00:20](#) واحد من المسلمين إذا رأى شخص واحد من المسلمين وثبت ذلك عند القاضي فإنه يجب صيام بروءة بدليل أن النبي صلوات الله عليه وسلم أتاه أعرابي فأخبره أنه رأى الهلال قال اشهد أن لا إله إلا الله وان محمد - [00:00:40](#) بل رسول الله؟ قال نعم. فامر صلوات الله عليه وسلم الناس بالصيام وكذلك ابن عمر رضي الله عنه أخبر أنه رأى الهلال فأخبر النبي صلوات الله عليه وسلم بذلك فصادموا أمر الناس بالصيام. طيب فإذا ثبت عند الجهة الشرعية المختصة ثبوت آية الهلال - [00:01:00](#) وجود رؤية الهلال من شخص واحد فاكتفى فإنه يجب على المسلمين كلهم الصوم في البلد وفي سائر الأقاليم الذي لا تختلف فيه المطالع. الأقاليم المتقاربة. نعم. والويدان المتقاربة التي هي أقلام واحدة لا تختلف في المطامع - [00:01:20](#) عليهم جميعاً أن يصوموا. وأما إذا اختلفت المطالع فهذا فيه خلاف بين أهل العلم. نعم. وال الصحيح أن لكل أهل اليتيم رؤيتها أو صلوات الله عليه وسلم صوموا لرؤيتها وافطروا لرؤيتها. ولأن ابن عباس رضي الله تعالى عنه في المدينة لم - [00:01:40](#) على رؤية أهل الشام دل على أن اختلاف المطالع يؤثر في بداية الصيام ونهايته وان لكل قوم أباً إذا كانت المطالع لا تختلف بالنسبة للمنطقة أو الأقاليم المتقاربة. نعم. فإنه يجب على كل من بلغه رؤية - [00:02:00](#) الهلال رؤية شرعية أن يصوم - [00:02:20](#)